

الأوقاف في أذربيجان عصر الإيلخانيين خلال الفترة

١٢٩٥ - ٧٠٣ هـ / ١٣٠٤ - ١٣٠٤ م

15 Eylül 2022

0824

(دراسة تحليلية وثائقية)

د/ حسن رضوان محمود حجي

دكتوراة التاريخ والحضارة الإسلامية

مصر



الحمد لله رب العالمين على نعمائه العظيمة وآلانه الجسيمة، حمدا يليق بجلال وجهه، وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا، أما بعد... فيتناول البحث "الأوقاف في أذربيجان عصر الإيلخانيين خلال الفترة ١٢٩٥-٧٠٣ هـ / ١٣٠٤-١٣٠٤ م"، وقد تناولت فيه بالدراسة تلك الوقفية معتمدا على نصها الوارد في كتاب جامع التواريخ لرشيد الدين الهمداني، وقد بدأت الدراسة بمقدمة والتعريف بمنهج البحث المتبع في تلك الدراسة؛ ثم الحديث عن تلك الوقفية مبتدءا بإياها بالحديث عن سيرة موجزة عن الإيلخان غازان خان تناولت فيها الحديث عن اسمه ومولده وتوليته السلطة ووفاته؛ ثم تناولت الحديث عن الوقفية وبنودها وهي: "البنود المتعلقة بالمنشآت والمؤسسات، والبنود الخاصة بالضيافة، والبنود المتعلقة بفنات المجتمع الكادحة، والبنود المتعلقة بالوقف على الطيور، والبنود المتعلقة بتعبيد الطرق وحفر الأنهار، والبنود المتعلقة بعمارة أراضي الأوقاف"؛ وأعقبت تلك الدراسة بخاتمة تضمنت النتائج التي توصلت إليها الدراسة، وملاحق عبارة عن ملحق خاص بـ "صور للقبة العالية والمنشآت والمؤسسات التي حولها"، وقائمة المصادر والمراجع.

منهج البحث:

يقوم البحث على المنهج التاريخي الوثائقي، معتمدا فيه وبشكل أساسي على نص الوقفية الوارد في "كتاب جامع التواريخ" (١) لـ "رشيد الدين بن فضل الله الهمداني" (٢) والذي يعتبر بمثابة الوثيقة التي حفظت لنا نص الوقفية كاملة، وقد تناولت فيه دراسة كل بند من بنود الوقفية بعد أن أدرجت تلك البنود تحت ستة عناصر رئيسة - كما سوف يأتي ذكره.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة في كونها تتناول أهم الوثائق التاريخية المتعلقة بالوقف في العصر الإيلخاني، بشيء من التحليل والتدقيق فيما تناولته من بنود متعددة، كما تأتي أهمية هذه الدراسة في كونها تكاد تكون الدراسة الوحيدة التي تناولت تلك الوقفية - على حد علم الباحث- فلم ترد دراسات تذكر عن تلك الوقفية باستثناء ذكر نصها الوارد في كتاب جامع التواريخ لرشيد الدين؛ كما تأتي أهميتها أيضا في تلك الصور المتعلقة بمؤسسات ومنشآت تلك الوقفية وعثر عليها الباحث في أحد الكتب الفارسية، وقد تم إدراج تلك الصور في قائمة الملاحق بنهاية البحث.

أولا: الوقف لغة وشرعا:

الوقف لغة:

الوقف أو الحبس مصدر وقف الشيء إذا حبسه، ومنه أيضا وقف الأرض على المساكين وبقا، والفعل وقف بلا همزة، هو الصحيح وهو بمعنى "حبس"، تقول وقفت الشيء أقفه وبقا ولا يقال فيه: أوقفت إلا على لغة رديئة (٣).

وقيل للموقوف (وقف) تسمية بالمصدر لذا جمع على أوقاف، مثل كلمة وقت جمعت أوقات (٤)، والوقف بمعنى الحبس، فيقال: حبست حبسا وأحبست أحبسا أي وقتت (٥).

والحبس بالضم ما وقف، وحبس الفرس في سبيل الله، وأحبسه فهو محبس وحبس، والأنثى حبيسة، والجمع حبائس، وفي الحديث الشريف "لذلك حبس في سبيل الله" (٦) أي: موقوف على الغزاة لركبه في الجهاد.

والحبس فعيل بمعنى مفعول، وكل ما حبس

بوجه من الوجوه حبس يقع على كل شيء وقفه صاحبه وبقا محرما لا يورث ولا يباع من أرض ونخل وغير ذلك، يحبس أصله وتسبل ثمرته (٧).

الوقف عند المذاهب الأربعة:

مما لا شك فيه أن الشريعة الإسلامية وإن لم يرد في القرآن الكريم نص صريح على الوقف فقد حثت على الإنفاق في سبيل الله، وأجزلت العطاء والثواب لذلك، وربطت الإنفاق بالبر، وأنه ليس هناك سبيل للوصول إلى البر إلا بالإنفاق في سبيل الله تعالى فهو القائل سبحانه "إن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون" (٨)؛ كما قال سبحانه "وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون" (٩).

وجدير بالذكر: أن أول حبس في الإسلام كان في السنة الثالثة من الهجرة، وكان عبارة عن سبع حوائط (أي بساتين)، وكانت لمخبريق اليهودي، وهو من علماء بني النضير، أمن بالرسول ﷺ يوم أحد وأوصى أنه إذا قتل يوم أحد فأمواله للرسول ﷺ، وأوصى أن يضعها حيث أراه الله، فقتل يوم أحد وقبض الرسول أمواله وجعلها صدقة في سبيل الله عقب رجوعه من أحد، وما زالت كذلك حتى حمل ثمرها عمر بن عبد العزيز أيام خلافته (١٠).

وقد تعددت تعريفات الوقف واختلفت باختلاف المذاهب الأربعة، فعند الأئمة الحنفية ظهرت له عدة تعريفات، فقد عرفه الإمام أبو حنيفة بأنه: حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة، وهذا التعريف ينطبق على الوقف غير اللازم، ولا يشمل الوقف على النفس ثم على الفقراء، أو على الأغنياء ثم الفقراء، ولذلك فقد أضاف إليه بعض فقهاء الحنفية كلمة (حكم)، وعبارة (ولو